

28 جوان 2012

من وزير المالية

إلى

941

الموضوع : حول طرح أعباء الإستغلال
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 06 جوان 2012

لقد طلبتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة كيف يمكن لشخص طبيعي ينشط في تجارة الأسماك بالتفصيل ويخضع للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي إثبات الأعباء المتعلقة باقتنائه لدى مزوديه من صغار الصيادين، حتى يتسنى له طرح الأعباء المذكورة من نتائجها الخاضعة للضريبة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه عملا بالتشريع الجبائي الجاري به العمل، يستوجب طرح الأعباء المتعلقة بعمليات التزوّد تبريرها بفواتير تستجيب لمقتضيات التشريع الجبائي الجاري به العمل، باستثناء الحالات التي يتم فيها التزوّد لدى أشخاص لا يشملهم واجب الفوترة المنصوص عليه بالتشريع الجبائي الجاري به العمل كالفلاحين والصيادين، وفي هذه الحالة، يتمّ طرح على أساس وصولات يحررها الأشخاص المعنيون تكون جديرة بالثقة وتتضمن وجوبا البيانات التالية:

- تاريخ العملية،
- تعريف الحريف وعنوانه وهويته،
- ذكر طبيعة البضائع وكمياتها مع الثمن.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي